

Distr.: General
13 January 2011

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٩٧ (ن) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/65/410)]

٥٢/٦٥ - الصلة بين نزع السلاح والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن ميثاق الأمم المتحدة يتوخى إقامة وصون السلام والأمن الدوليين بأقل تحويل لموارد العالم البشرية والاقتصادية إلى التسلح،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية^(١) وإلى اعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٧٥/٤٩ بآء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٧٠/٥٠ زاي المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤٥/٥١ دال المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٣٨/٥٢ دال المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٧/٥٣ كاف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٥٤ راء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٣/٥٥ لام المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٤/٥٦ هاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٦٥/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٧٨/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦١/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦٤/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٤٨/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٥٢/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(١) انظر القرار د/٢٠١٠ - ٢.

(٢) انظر: تقرير المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية، نيويورك، ٢٤ آب/أغسطس - ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ (A/CONF.130/39).



و ٣٢/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ومقررها ٥٨/٥٢٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨^(٣) والوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في كارتاخينا، كولومبيا في ٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(٤)،

وإدراكاً منها للتغيرات التي حدثت في العلاقات الدولية منذ اعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧، بما في ذلك خطة التنمية التي تبلورت خلال العقد الماضي،

وإذ تضع في اعتبارها التحديات الجديدة التي يواجهها المجتمع الدولي في ميادين التنمية والقضاء على الفقر والقضاء على الأمراض التي تبتلى بها البشرية،

وإذ تؤكد أهمية صلة الترابط القائمة بين نزع السلاح والتنمية والدور الهام للأمن في هذا الصدد، وإذ يساورها القلق إزاء تزايد الأموال التي تنفق في المجال العسكري على نطاق العالم والتي كان من الممكن بدلا من ذلك، إنفاقها على احتياجات التنمية،

وإذ تشير إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية^(٥) وإعادة تقييمه لهذه المسألة الهامة في السياق الدولي الراهن،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية متابعة تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية لعام ١٩٨٧^(٦)،

١ - **تؤكد الدور الرئيسي الذي تؤديه الأمم المتحدة في مجال الصلة بين نزع السلاح والتنمية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز دور المنظمة في هذا المجال وبخاصة دور الفريق التوجيهي الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح والتنمية، لكفالة التنسيق المستمر والفعال والتعاون الوثيق بين إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها ووكالاتها الفرعية المعنية؛**

٢ - **تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق الأجهزة الملائمة وفي حدود الموارد المتاحة، اتخاذ إجراءات لتنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية لعام ١٩٨٧^(٧)؛**

(٣) A/53/667-S/1998/1071، المرفق الأول.

(٤) A/54/917-S/2000/580، المرفق.

(٥) انظر A/59/119.

- ٣ - **تحث** المجتمع الدولي على أن يكرس للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءاً من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، بغرض تضيق الفجوة التي تزداد اتساعاً باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
- ٤ - **تشجع** المجتمع الدولي على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والإشارة إلى الإسهام الذي يمكن أن يقدمه نزع السلاح في بلوغها عندما يقوم باستعراض ما أحرزه من تقدم نحو تحقيق هذه الغاية في عام ٢٠١١، وتشجعه كذلك على بذل مزيد من الجهود لتحقيق التكامل بين الأنشطة المتعلقة بنزع السلاح والمساعدة الإنسانية والتنمية؛
- ٥ - **تشجع** المنظمات والمؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات غير الحكومية ومعاهد البحث ذات الصلة على أن تدرج القضايا المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في جداول أعمالها، وأن تأخذ في الاعتبار، في هذا الصدد، تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية^(٥)؛
- ٦ - **تكرر دعوها** الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي تتخذها والجهود التي تبذلها لكي تكرس للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءاً من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، بغرض تضيق الفجوة التي تزداد اتساعاً باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، يتضمن المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء بموجب الفقرة ٦ أعلاه؛
- ٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية".

الجلسة العامة ٦٠

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠